

الرافد في علم الأصول

[152] وكذلك في بحث خيار الغبن الذي ارجعه الاستاذ لسيد الخوئي (قده) إلى خيار تخلف الشرط لوجود شرط ضمني ارتكازي عند العقلاء وهو عدم نقصان ما قبض عما دفع في المالية، ونحن ارجعناه إلى الشرط الاندماجي بمعنى أن المعاوضة بين المبيع والثمن مستبطنة لمساواتهما في المالية، وهذا الاستبطان نتج عن كثرة حمل هذا الشرط على كل من اوجد المعاملة. وغير ذلك من البحوث التي يمكن تصوير نظرية الاندماجية والهوهوية فيها. النقطة الثالثة: في عرض الشواهد الدالة على كون العلاقة الوضعية هي علاقة الهوهوية والاتحاد بين اللفظ والمعنى، وهي خمسة شواهد: الاول: الفارق بين قانون تداعي المعاني وظاهرة اللغة عند الانسان، فإن قانون التداعي قانون غريزي موجود عند جميع الحيوانات فلا يحتاج تطبيقه إلى تأمل وتخطيط، فالحيوان بطبيعته وغريزته يصدر اصواتا تعبر عن الالم واصواتا تعبر عن الجوع واصواتا تعبر عن الفرح ويفهمها افراد نوعه بقانون تداعي المعاني، فمثلا الدجاجة كما يذكر في عالم الحيوان إذا ارادت ان تغذي صغارها فإنها تضرب بمنقارها الارض ثم تصدر اصواتا معينة تفهمها صغارها وتستجيب للحضور. فالقانون الذي دفع الدجاجة الام لهذا العمل ودفع الصغار للحضور هو قانون تداعي المعاني وهو مركوز في غريزة الحيوان لا يحتاج اجراؤه لعمل عقلي أو فكري، بينما اللغة ظاهرة حضارية حية كما يعبر عنها علماء الاجتماع وتعتبر الدليل على ثقافة المجتمع وحضارته ومستواه الفكري والمادي، باعتبار انها لا بد أن تمر بالمراحل الاربع التي ذكرناها، وهي مرحلة الانتخاب و مرحلة الاشارة ومرحلة التلازم ومرحلة الهوهوية. وهذه المراحل لا يحتاج لها قانون تداعي المعاني الذي يعني الانتقال من الملزوم إلى اللازم كالانتقال من النار للاحتراق، لانه قانون غريزي فلا يتوقف
